



القائمة رقم (5)

تنفيذاً لأحكام الفقرة (2) من المادة رقم (18) من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (9) لعام 2004، ووفقاً للنظام الداخلي للجمعية، فقد قرر مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة العضوية والمزاولة تجديد أذن المزاولة للعام 2024 للتالية أسماؤهم حيث استوفوا الشروط المطلوبة علماً بأن صلاحية التوقيع على تقارير التدقيق تنحصر بالمذكورين أدناه لافتين انتباه الجهات المعنية والشركات والمؤسسات المختلفة ضرورة مراعاة ذلك منعا لأي إشكاليات

الشركات

شركة طعمه وعلمي لتدقيق الحسابات والاستشارات المالية والإدارية

آخر تحديث : 11/06/2024